



الجمهورية التونسية

--*--

وزارة تكنولوجيا الاتصال

--*--

ص-0000006-04-17-2020

تونس، في 24 سبتمبر 2020

3-2015-26-1080-5000 3239

من وزير تكنولوجيا الاتصال
إلى
السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع: بخصوص سؤال كتابي صادر عن السيد النائب ياسين العياري.

المرجع: مراسلتكم بتاريخ 16 سبتمبر 2020.

المرفقات: نسخة من مقررين يتعلقان بإسناد ترخيص نشاط مزود خدمات الأنترنت لفائدة كل من شركتي 3s و Hexabyte.

وبعد، فقد أحلتم علينا بمقتضى مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، سؤال كتابي صادر عن السيد النائب ياسين العياري بخصوص الوضعية القانونية لشركة 3S إزاء الأمر عدد 4773 لسنة 2014 المتعلق بضبط شروط وإجراءات إسناد ترخيص مزود خدمات الأنترنت وعملية اقتنائها أسهم شركة Hexabyte.

وجوابا، يشرفني أفادتكم بأن مصالح وزارة تكنولوجيا الاتصال لم تتلقى ملفا أو إعلاما من أي من الشركتين المذكورتين يتعلق بعملية الشراء موضوع السؤال الكتابي للسيد النائب.

وفي هذا الصدد، يجدر التذكير بأنه وفقا لأحكام الفصلين 7 و 8 من الأمر عدد 4773 لسنة 2014، يمنح ترخيص مزود خدمات الأنترنت لمدة خمس (05) سنوات من تاريخه بعنوان شخصي ولا يمكن التفويت فيه أو إحالته إلى الغير إلا بترخيص من الوزير المكلف بالاتصالات بعد أخذ رأي اللجنة الاستشارية المعنية.

هذا، وتم إعادة تضمين نفس الأحكام صلب الفصل 3 من الترخيصين المسندين للشركتين المذكورتين مع إضافة أحكام متعلقة بمتابعة وتحيين الترخيص أثناء فترة صلوحيته من خلال اشتراط العرض على رأي اللجنة الاستشارية، كما يلي:

الفصل 3: يمنح الترخيص لمدة خمس (05) سنوات من تاريخه بعنوان شخصي ولا يمكن التفويت فيه أو إحالته إلى الغير إلا بترخيص من الوزير المكلف بالاتصالات بعد أخذ رأي اللجنة الإستشارية المعنية.

ويتم تجديد الترخيص لنفس المدّة وفق نفس شروط وإجراءات إسناده بناء على طلب يتقدّم به مزوّد خدمات الأنترنت شهرين على الأقل قبل إنقضاء أجله.

تعرض على رأي اللجنة الإستشارية المعنية التغييرات التي تشمل مجال نشاط مزوّد الخدمة والممثل القانوني للشركة والمساهمين وتركيبية رأس مال الشركة ومشغلي الشبكات العمومية للاتصالات المتعاقد معهم. ويتم تحيين الترخيص بناء على المعطيات المستجدة وذلك للمدّة المتبقية من الصلوحية الأصلية للترخيص.

وعليه، وبناء على ما تفضّل السيّد النائب بالإفادة به فإن مصالح الوزارة ستقوم بما يتعيّن من أعمال التحري والتحقيق والتقصي للتثبت من المعلومة والوضعية القانونية والواقعية للشركتين المذكورتين مقارنة بالمعطيات التي توصلت بها الوزارة واللجنة الإستشارية في وقت سابق وأسند على أساسها التراخيص المذكورة، وذلك طبقاً لأحكام الفصل 4 من مقرر إسناد الترخيص.

والسلام

وزير تكنولوجيات الاتصال
محمد الفاضل كريم